

## حاضر عن آلية عمل مجلس الوزراء جريج: لا رغبة بإقامة دولة المؤسسات

لا ينتقص من مدى سلطة رئيس المجلس في هذا الإطار، ولا يمنح رئيس الجمهورية صلاحية إضافية، بل يمكنه من اتخاذ القرار بحضور أو عدم حضور جلسة مجلس الوزراء تبعاً لأهمية المواضيع المعروضة». وأعلن: «ان تجربتي الشخصية خلال السنوات التي مرت من عمر هذه الحكومة بينت لي أن مبدأ التضامن الوزاري غير متحقق في الكثير من الأحوال، إذ ان الوزراء أو بعضهم، عندما يلمسون أن توجه مجلس الوزراء هو بعكس ما يشتهون، كانوا يلجأون إما إلى الانسحاب من الجلسة أو إلى مقاطعة الجلسات».

وأوضح إن المشترع، عندما نص على انتقال صلاحيات رئيس الجمهورية إلى مجلس الوزراء وكالة، إنما كان يفترض أن مدة الشغور مؤقتة وقصيرة جداً ولا تستدعي حصول هذه الاشكاليات، مشيراً إلى «ان الشغور الرئاسي وما رافقه من شل لعمل مجلس النواب جعل من الحكومة آخر حصن للشرعية وفرض بقاءها لغاية انتخاب رئيس جمهورية. أما استقالة بعض الوزراء ومتابعتهم تصريف الأعمال، خلال فترة الشغور الرئاسي، فإنها، في نظري، غير مجدية لعدم امكانية قبولها بموجب مرسوم وفق ما نصت عليه الفقرة 4 من المادة 53 من الدستور».

وأكد «ان افضل النصوص، لا تلغي ما في النفوس. وما في النفوس لا يبشر بتوفر رغبة صادقة لدى معظم القوى السياسية بإقامة دولة الحق والمؤسسات».

حاضر وزير الاعلام رمزي جريج عن «آلية عمل مجلس الوزراء في النص والممارسة منذ اتفاق الطائف»، بدعوة من رئيس جامعة اليسوعية البروفسور سليم دكاش وعميدة كلية الحقوق والعلوم السياسية البروفسورة لينا غناجة، في اطار سلسلة المحاضرات التي ينظمها كرسي رياض الصلح الجامعي، في قاعة المحاضرات غولبنكيان - حرم العلوم الاجتماعية في الجامعة - الاشرافية.

وقال جريج «ان الغاية الأساسية من ربط النص الدستوري بين صلاحية رئيس مجلس الوزراء منفرداً بإعداد جدول الأعمال، وبين موجب اطلاع رئيس الجمهورية عليه،



الوزير جريج محاضراً في اليسوعية عن آلية عمل مجلس الوزراء (تصوير: دالاتي ونهرا)